

الموضوع :

التشريعات الليبية

قرار رئيس المجلس الوطني الانتقالي رقم 50 لسنة
2012 بشأن نقل ضابط



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحشى

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk



قرار رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

رقم (٥٥) م لسنة ٢٠١٢ ميلادي

بشأن نقل ضابط

المجلس الوطني الـانتـقـاـليـ

بعد الإطلاع :

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في ٣ أغسطس ٢٠١١ م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (٤٠) م لسنة ١٩٧٤ م بشأن الخدمة في القوات المسلحة.
- وعلى قانون تقاعد العسكريين الصادر في القانون رقم (٤٣) م لسنة ١٩٧٤ م .
- وعلى القانون رقم (٥) م لسنة ١٩٧٨ م بتعديل بعض أحكام القوانين العسكرية.
- وعلى القانون رقم (١١) م لسنة ٢٠١٢ م في شأن تحديد صلاحيات المستويات القيادية في الجيش الليبي .
- وعلى موافقة السيد / وزير الداخلية .

قرر

ـ (١)ـ مـادـةـ

ينقل الضابط نقيب / أحمد محمد العربي ، من وزارة الداخلية إلى وزارة الدفاع بذات رتبته ودرجته .

ـ (٢)ـ مـادـةـ

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالفه وعلى كل فيما يخصه تنفيذه .

نهـلـهـ عـمـلـهـ

مصطفى محمد عبد الجليل

رئيس المجلس الوطني الـانتـقـاـليـ



صدر في طرابلس يوم الخميس

٢٠١٢ م ١٧ م